جمهور الأصحاب عد الترتيب من الأركان .

قوله والترتيب .

اعلم أن جمهور الأصحاب عد الترتيب من الأركان .

وقال المجد في شرحه وتابعه في مجمع البحرين و الحاوي الكبير : الترتيب صفة معتبرة للأركان لا تقوم إلا به ولا يلزم من ذلك أن يكون ركنا زائد كما أن الفاتحة ركن وترتيبها معتبر ولا يعد ركنا آخر والتشهد كذلك وكذا السجود ويعتبر أن يكون على الأعضاء السبعة ولا يجعل ذلك ركنا إلى نظائر ذلك انتهى .

قال الزركشي : بعضهم يعد الترتيب ركنا وبعضهم يقول : هو مقوم للأركان لا تقوم إلا به انتهى .

قال في مجمع البحرين : لكن يلزم أن لا تعد الطمأنينة ركنا لأنها أيضا صفة الركن وهيئته فيه انتهى .

قلت : لعل الخلاف لفظي إذ لا يظهر له فائدة .

قوله وواجباتها تسعة : التكبيرة غير تكبيرة الإحرام والتسميع والتحميد في الرفع من الركوع والتسبيح في الركوع والسجود مرة مرة .

هذا المذهب وعليه الأصحاب وعنه أن ذلك ركن وعنه سنة وعنه التكبير ركن إلا في حق المأموم فواجب ذكره الزركشي وغيره .

قوله وسؤال المغفرة بين السجدتين مرة .

يعني أنه واجب وهو المذهب وعليه الأصحاب وعنه ركن وعنه سنة .

وإن قلنا : التسميع والتحميد ونحوهما واجب ذكره في الفروع : ونبه عليه ابن نصر ا في حواشي الفروع وقال جماعة : يجزيء (اللهم اغفر لي)